

پرسش ۷۷۱: حکم خرید و فروش کالاهاى تقلىبى

السؤال / ۷۷۱: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد الأئمة والمهدين وسلم تسليماً.

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين، اللهم على محمد وآل محمد الأئمة والمهدين وسلم تسليماً.

ما حكم شراء سلعة بأموال مزورة مع علم المشتري بأنها مزورة؟ ولا يعرف البائع ويجهل إقامته (البائع كان متجولاً). شكراً جزيلاً.

المرسل: شيخ عدنان العاصمي - العراق / واسط

حکم خرید و فروش با پول های تقلىبى با توجه با اینکه مشتری از تقلىبى بودن آنها باخبر است چیست؟ مشتری، فروشنده را نمى شناسد و محل اقامتش را نمى داند (دست فروش است). با تشکر فراوان.

فرستنده: شيخ عدنان عاصمی - عراق - واسط

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآل محمد الأئمة والمهدين وسلم تسليماً.
لا يجوز.

أحمد الحسن - 1433 هـ

پاسخ: بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم
تسليماً كثيراً.
جائز نیست.

احمد الحسن - ١٤٣٣ هـ

